

## قرار مجلس الوزراء

رقم ١١ لسنة ٢٠٢٥

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمود سويلم سالم سويلم من مواليد الإسماعيلية بتاريخ ٦ / ١١ / ٢٠٠٢ ، وذلك لالتحاقه بالخدمة العسكرية بدولة أجنبية دون الحصول على ترخيص سابق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ رمضان سنة ١٤٤٦ هـ

( الموافق ١٦ مارس سنة ٢٠٢٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

